

11 | دورة في فقه الحج | شرح زد المستقنع

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمة الله باب صفة الحج والعمرة رحمة الله في هذا الباب - 00:00:00

ذكرا مفصلا لاعمال الحج اعمال العمرة وهذا الباب هو المقصود من كتاب المناسك وشرع رحمة الله في هذا الباب في ذكر صفة الحج وهو الركن الخامس من اركان الاسلام ثم اعقبه بعد ذلك - 00:00:16

في صفة العمرة ومن اراد الحج فلا يخلو اما ان يكون قداما الى مكة وهو خارج حدود الحرم واما ان يكون داخل حدود الحرم فاذا كان خارج حدود الحرم فسبق - 00:00:38

المواقيت انه لا يجوز ان يتتجاوز الميقات وهو ناوي للحج الا ان يحرم منه ذكر رحمة الله هنا اذا كان من اراد الحج داخل مكة وذكر رحمة الله ما الذي يسن لمن كان داخل مكة - 00:01:03

في زمن الاحرام وما الذي يسن له ايضا في مكان الاحرام وبدا رحمة الله في ذكر الزمان فقال يسن للمحلين بمكة والمزاد بال محلين الذين بمكة هم المتمتعون فمن ادى عمرة - 00:01:26

التمتع يسن له ان يحرم بالحج في زمن الذي سيذكره ويدخل ايضا في المحل بمكة من كان من اهل مكة ايضا ويدخل فيه ايضا من قدم الى مكة معتمرا غير ناوي - 00:01:52

للتمتع ثم بعد ذلك اراد الحج لهؤلاء في زمن الاحرام للحج متى يكون قال الاحرام يوم التروية والمزاد بيوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة وهو السابق ليوم عرفة - 00:02:18

وسمى بترويع لأن الناس كانوا يتربون في هذا اليوم بالماء لعرفة قال قبل الزوال ان يحرم يوم التروية قبل الظهر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومن اين يحرم؟ قال منها اي يحرم من مكة - 00:02:42

لان النبي عليه الصلاة والسلام نزل بالابطح ولما اراد الحج احرم من الابطح والابطح من مكة قال ويجزئ من بقية الحرام يعني لو لم يحرم من بيته وخرج مسافة ثلاثة كيلو مثلا - 00:03:07

قبل حدود الحرم جاز له ذلك ولكن السنة ان يحرم من بيته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا احرم قبل الظهر قال وبيت بمنى وهي ليلة عرفة ثم قال فاذا طلعت الشمس - 00:03:30

يعني في اليوم التاسع من عرفة سار الى عرفة وعرفة خارج حدود الحرم والنبي عليه الصلاة والسلام تم سارة من منى المسافة بعيدة على الرواحل نزل بقرية قبل منى اسمها نمرة - 00:03:52

ثم بعد ذلك خطب الناس ثم دخل عرفة ثم بين رحمة الله اين يقف في عرفة؟ وقال وكلها موقف يعني جميع اراضي عرفة يصح الوقوف بها وهي اكبر المشاعر مكانا - 00:04:14

ومنذ فرض ومنذ فرض الحج الاسلام لا يعرف انها امتلأت والى الان يبقى فيها الرابع قال الا بطن عورنا واد فمن وقف على حافتي الوادي يجوز لكن بطن عرنة يعني النازل من هذا الوادي الذي هو - 00:04:39

اصل مجرب النبي عليه الصلاة والسلام قال وارتفعوا عن بطن عرنة هو المسجد اليوم الجزء القبلي منه خارج عرفة النبي عليه الصلاة والسلام خطب الناس وهو خارج عرفة. ثم بعد ذلك دخل الى عرفة - 00:05:09

ولما بين رحمة الله اين يقف في عرفة ذكر بعد ذلك ما هي الاعمال التي يسن للحج ان يعملها فقال ويحسن ان يجمع بها بعرفة بين

الظهر والعصر النبي عليه الصلاة والسلام جمع - 00:05:32

الظهر والعصر وقصر بهم الصلاة صلى ركعتين ويجمع ويقصر من كان من اهل مكة من الحجاج او من غيرهم شيخ الاسلام رحمة الله
وغيره فالجع والقصر في عرفة نوع من المناسب - 00:06:00

سيفعله اهل مكة وغيرهم والامر الثاني مما يسن في عرفة قال ويقف عند الصخرات وهي حجارة سود معروفة الى الان واقف ويقف
راكبا عندها كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام - 00:06:28

والمراد بالوقوف هنا المكت النبي عليه الصلاة والسلام وقف راكب عند الصخرات يدعوا قال وجبل الرحمة لكن لم يرد النبي عليه
الصلاه والسلام وقف عنده هو الذي يسمى جبل عرفة ويسمى ايضا جبل ايام - 00:06:50

ولو وقف في اي مكان والامر الثالث مما يسن في عرفة قال ويحسن الاكثر من الدعاء الدعاء المطلق مثل اللهم ارزقني العلم النافع
الله نسألك التوفيق او مما جاءت النصوص لذا قال وما ورد فيه - 00:07:12

اي مما ورد من الدعاء المخصوص في عرفة مثل لا اله الا الله وحده لا شريك له وهو على كل شيء قادر قال النبي عليه الصلاة
والسلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبل - 00:07:38

لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن هذا الحديث ضعيف ولم يرد ولم يرد دعاء مخصوص ولم يرد دعاء مخصوص لعرفة فيدعا
الانسان بما احب قال ابن عبد البر رحمة الله - 00:07:55

ودعاء يوم عرفة كله مستجاب واخذوا من قول النبي عليه الصلاة والسلام توني شعثا ويباهي بهم الملائكة فقال لا يباهي الله لا
يباهي الله عبادة بالملائكة ليبيه الله عز وجل عباده عند الملائكة - 00:08:11

الا ليعطفهم ما ارادوا في هذا اليوم العظيم التلبية الذكر قراءة القرآن والاكثر من الدعاء وهو اي دعاء الذكر في يوم عرفة وهو افضل
من تلاوة القرآن في عرفة قال رحمة الله - 00:08:34

ومن وقف ولو لحظة من فجر يوم عرفة الى فجر النحر الى اخره لما ذكر رحمة الله ما الذي يسن فعله في يوم عرفة بين ذلك
متى يطلق شرعا - 00:08:58

على يوم عرفة متى يبدأ يوم عرفة ومتى ينتهي وبين المصنف رحمة الله بداية ونهاية عرفة لأن يوم عرفة الى
منتهى يخالف بقية الاحكام الشرعية لأن اليوم ينتهي بغروب الشمس. الى يوم عرفة فيستمر كما سيأتي - 00:09:17

لذا قال ومن وقف اي ومن اتى ومن وقف بعرفة ولو لحظة ايوة له زمانا يسيرا حتى ولو كان نائما او جاهلا ان هذه عرفة يصح ذلك
منه ويوم عرفة قال - 00:09:46

من فجر يوم عرفة يبدأ من فجر يوم عرفة ذكر المصنف رحمة الله كان يوم عرفة يبدأ من الفجر استنادا على ان اول اليوم عند طلوع
الشمس والقول الثاني كان يوم عرفة يبدأ - 00:10:11

من الزوال يعني من الظهر لأن النبي عليه الصلاة والسلام وقف بعد الزوال وان هذا القول ذهب الجمهور اختيار شيخ الاسلام رحمة الله
اما منتهاه فقال الى فجر النحر لأن الاصل في اليوم ينتبه بغروب الشمس لكن في يوم عرفة قال الى - 00:10:33

فجر النحر والدليل على ان يوم عرفة يستمر الى فجر النحر قول النبي عليه الصلاة والسلام يعرض مدرس قال وصلى صلاتنا وشهد
صلاتنا يعني صلاة الفجر لا يصح الحج لكن بشرط - 00:10:57

قال وهو اهل له اي اهل للحج بتتوفر شرطين الاول ان يكون محظيا بالحج فلو اتى عرفة وهو وهو لم ينوي الحج والشرط
الثاني ان يكون مسلما صلوات الى عرفة ويلبي وهو غير مسلم لا يصح حجه - 00:11:17

وايضا بانتفاء المواتع الا يكون فقد عقله بشكر او اغماء اما النائم ولو اوتى به الى عرفة حجه اذا قال صح حجه لأن وسلم يقول الحج
عرفة والا فلا اذا لم تتوفر - 00:11:47

هذه الشروط الثلاثة المكان وهو عرفة وكونه اهلا لم يصح حجه اي لو وقف بعد صلاة فجر يوم العيد في عرفة الحج ويقضيه
عمره وكذا لو وقف في عرفة قبلها بيوم - 00:12:16

لم يصح وايضا اذ لم يتحقق المكان لم يصح حجه فلو وقف خارج مكان عرفة لم يصح حجه وكذلك لم يكن اهلا المغفرة عليه لم يصح حجه ولمدة رحمة الله - 00:12:42

ان زمن يوم عرفة في النهار وفي الليل ايضا ذكر بعد ذلك حكم من وقف نهارا ذكر حكم وقف ليلا لذا قال القسم الاول ومن وقف نهارا يعني من الزوال - 00:13:06

او بعد العصر ودفع ينطلق خارج عرفة قبل الغروب ولم يرجع بشرط ولم يرجع قبله اي لم يرجع الى عرفة قبل غروب الشمس وعليه دم لانه ترك واجبا النبي عليه الصلاة والسلام لم يدفع - 00:13:29

من عرفة الا بعد الغروب ذلك لو وقف بعرفة بعد الظهر مدة ساعة ثم خرج الى المسجد الحرام وغريت عليه الشمس وهو في المسجد الحرام عليه دم ولو عاد الى عرفة - 00:13:54

قبل غروب الشمس بساعة مثلا او نصف ساعة ليس عليه شيء الا انه رجع وكذا لو اتي الى عرفة قبل ما اغيب الشمس بعشر دقائق مثلا فقط دفع بعد الغروب - 00:14:15

ليس عليه هو لما ذكر احكاما وقف نهارا ذكر بعد ذلك من وقف بالليل. فقال ومن وقف ليلا فقط اي من وقف بعرفة ليلا فقط دون النهار فلا اي فلا دم عليه - 00:14:34

النبي عليه الصلاة والسلام قال من وقف ساعة من ليل او نهار صلى صلاتنا الفجر النحر وقد تم حجه اي ليس شيء اي لا شيء عليه وايضا الشرع حكيم فلما فاته - 00:14:56

فضل الموقف في نهار عرفة ولا مدرك للليل لا يجمع له بين لا يجمع عليه وبين قوات المشهد وبين الدم مثال الوقوف بالليل وقف مثل شخص المدينة واتجه الى عرفة - 00:15:22

بعد العشاء بساعتين ثم بعد ذلك وهو مار بها خرج الى مزدلفة لا شيء عليه بخلاف لو اتي بخلاف لو وقف من الظهر وخرج قبل المغيب بدقيقة عليه دم ادرك المشهد العظيم - 00:15:47

وخرج ماء ودفع من عرفة قبل تمام رحمة الله ثم يدفع بعد الغروب كما ذكر رحمة الله ماذا يصنع في عرفة وانقضى زמנה بغروب الشواء ثم انصرف بعد اداء ثم ينصرف بعد ذلك الى مزدلفة. وقال - 00:16:10

ثم يدفع بعد الغروب ان يخرجوها من عرفة بعد غروب الشمس كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قال بسكينة بطمأنينة وهدوء وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام هو على راحته - 00:16:35

شنق زمام دابته حتى ان عنقها سيفرب في اي من شدة الهدوء وكذا المركبات في هذا العصر يسن ان يكون السير فيها بسكينة ثم قال ويسرع في الفجوة فاذا كان - 00:16:59

امامه فضاء ليس فيه احد من الناس يسرع النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا وجد فجوة نص اي اسرع. عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك لما ذكر رحمة الله صفة السير - 00:17:25

مزدلفة ذكر بعد ذلك ما الذي يفعله اذا وصل مزدلفة فقال ويصل اليها بمزدلفة العشائين اي مغرب والعشاء النبي عليه الصلاة والسلام كما وصل الى مزدلفة صلى المغرب ثم انزل رحله - 00:17:41

ثم صلى العشاء ثم وضع متاعه ولو تأخر في المسير وخشي خروج وقت العشاء تصلي في الطريق لان الصلاة ان صلاة العشائين في المزدلفة سنة قال وببيت بها هيأ بيت بمزدلفة - 00:18:04

من حين وصوله اليها الى طلوع الشمس حتى يسفر جدا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولما بين رحمة الله انه ببيت ليلا في مزدلفة ذكر بعد ذلك فيما اذا بات جزءا من الليل - 00:18:26

فقال وله الدفع هاي السير الى منى بعد نصف الليل النبي عليه الصلاة والسلام قال من وقف معنا في جمع ليلا والليل يطلق على ما كان نصفا فاكثرا وقال بعد نصف الليل - 00:18:48

والليل يحتسب هنا من مغيب الشمس ولكنني المسير يأخذ جزءا من الليل كانت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها ترقب مغيب

الشمس وهو يكُون بعد مغيب القمر وهو يكُون - 00:19:09

بعد ثلثي الليل لأنها خصمت مدة السير وهذا ادق قال وقبله عليه دم يعني لو بات اقل من نصف الليل في مزدلفة عليه دم وترك واجبا
قال كوصوله بعده يعني كوصوله - 00:19:28

إلى مزدلفة بعد الفجر فمن وصل بعد الفجر إلى مزدلفة لم يبيت فيها جزءاً من الليل وكذلك من بات في مزدلفة أقل من نصف الليل
صلى قبله يعني من وصل إلى مزدلفة - 00:19:54

قبل الفجر وليس عليه شيء قد يكون حجبه مانع في الوصول إليه من السير في الطريق الله أعلم الوقوف عند صخرات السود
والنزول بالابطح هل هو من العبادات أو العادات - 00:20:16

الوقوف عند الصخرات سنة وسلم قال أما الابطح لم يكن بعد الدخول في النسك لما أدى العمرة من إدراها من الصحابة أن كان جالسا
في الابطح يكون أسهل له الخروج إلى - 00:20:33

وان كان بعض أهل العلم يرى أنه من السنة لكن النزوف الابطح ليس بسنة وهو خارج المشاعر وهل يجوز الاحرام من خارج الحدود
الحرام يجوز حتى لو احرم من اقصى الدنيا - 00:20:56

السنة للحج أن يحرم من مكانه على النبي عليه الصلاة والسلام في الصحيحين ومن كان دون ذلك فمن حيث إنها من مكة من
مكة هو في الجهة الشمالية من عرفة - 00:21:12

وادي ما في غيره الذي عند المسجد الان حافة الوادي لو وقف الشخص في الجهة الجنوبية منه يكون منعم عرفة لكن المكان الواطئ
ليس من عرفات ما هو الدليل على أن دعاء أفضل من قراءة القرآن - 00:21:36

ماذا أراد ما أراد عبادي هؤلاء يسألونه يدعونه يقول هل يجوز الخروج إلى عرفة قبل طلوع الشمس نعم يجوز لك كلما الإنسان يفعل
السنة كل ما يكون باذن الله حجه أقرب أن يكون مبرورا - 00:21:55

الصخرات الصخرات ليست بعيدة عن جبل الرحمة الان من تيسير ان يقف عندها الإنسان فهذا السنة. لكنه زحام شديد لباس عليك
نقارن بالحج من اي مكان الحج هو اصلاً محرم للميقات - 00:22:15

والفرد نفس الشيء لمكة او ليس من مكة من مكة وغيرها من مكة العمرة سيفتي لكن أسألك العمرة ايوه بس تفصيل أهل مكة ادنى
الحين وغيرهم الحج هو ركن العمرة تخرج - 00:22:37

دليل على العمرة ما يحرم مكانه عمر المسلم عائشة تحرم من التنعيم. ولا الاصل المكان صحيحة؟ مكان من حيث إنها حتى أهل مكة
والمكة لكن أتى نص في العمرة بلادنا الحلو - 00:23:09

طيب يا عبد الله لو احرم شخص من عرفة لمكة ما في بأس أو ممتنع يعني هذا الحين اعتدت حالك ليس تحرم بعيد؟ مكانك لو
قال شخص وانا في مكة وتمتعت وهو من اهل المدينة - 00:23:30

وقال أنا أريد أن أذهب إلى المدينة وأحمل المدينة وارجع للحج يجوز نقول يجوز لكن خالفت السنة يتكلم عن الشيء المنسون هل
الدعاء مستجاب لاهل عرفة فقط أم أنه شامل في ذلك اليوم لكل بقاع الأرض - 00:23:56

الخاصية هي لاهل العرب والآلم يمتاز الحجاج عن غيرهم الله عز وجل يدño المراد لاهل عرب هل يصحنا يا رفع البصر إلى السماء
حال الدعاء؟ هذا مخصوص بالصلاوة والسلام في الوتر - 00:24:12

أو غيره من هي عنه عن رفع البصر إلى السماء نحن كل ما عليه شيء في الليل من باب في الليل لو وقف بعرفة ليس عليه شيء كذلك
يعني كانه من باب - 00:24:35

اقول يصح حجك ولا شيء عليه كذلك من باب كل هذا تمام لكن مثل شخص فاته صلاة الجمعة يصلى وحده نقول يصحى العصر
لكن فات الفطر الآخر يعني المقصود الإنسان - 00:24:52

لا يتتساهم في الوقوف بعرفة في الليل ما وجه التدريقي بين النائم والمغمى عليه؟ النائم لو استيقظ أو ايقظته استيقظ من مغمى
عليه يقول من وقف قوله النبي صلى الله عليه وسلم من وقف عليه سهام ليل أو نهار فتم حجه لا يدل على أن الوقت - 00:25:20

الوقوف الى الغروب من الوقف الى غروب منه الحديث كان قصده يقول ما يدل على انه الى الزوال الى فجر النحر ولكن لما غربت دفع اول ما تبدأ وقت الزوال - [00:25:42](#)

الان جميع التقاويم يضعون الظهر بداية الزوال اذا اذن الظهر الان في التقاويم معناه الشمس زالت. بيبداً الوقت والعلماء السابقون يقولون يقتونه بالزوال ليس هناك ساعة وتختلف من وقت لوقت وليس عندهم تقاويم في عرض متى يأذن الظهر - [00:26:01](#)
لو شخص اتي الى عرفة في الليل وعليه ثيابه الحج يعني في تفصيل كان لابس ثوبه وناوي الحج ودم وليس عليه دم لان وقفه في الليل كذا كما ان اول حج تم ساح اجرة - [00:26:26](#)

او حافلة مع حجاج وما يريدون الحج عرفة وجلسوا بعد الغروب ولو بثيابه سائق الحافلة لكن ناوي الحج يترب عليه نفس احكام الحجاج قل هل مغمى عليه مثل في حادث - [00:27:02](#)

الحج بعرفة وماذا علم فلم يصح لانه شخص حصل عليه حادث وهو ذهب لعرفة واغمى عليه. ومع مجموعة ودخلوا عرفاتهم خرجوا من ارضهم مغمى عليه يبقى على احرام هدى افاق - [00:27:22](#)
يعتمر يتحول من الحج الى نفاة الحج وهو الوقوف بعرفة وهو في عقله الوقوف بالليل يكون في ليلة تسعة او ليلة ثمانيه. لا ليلة عشرة اليوم التاسع عرفة وليلة العاشر - [00:27:40](#)

ليلة عيد ليلة العيد كان الجو باردا والاحرام لا يجوز ما يفعل ونعطي رأسه او يلبس مخيط يعني وغيرها وعليه دم او صيام او غطاء هل يوم عرفة الصيام يوم عرفة - [00:27:57](#)

في بقية العالم يحسب بحسب وقوف الحجاج ام بحسب رؤية كل بلد بحسب الحج يعني اذا اعلنوا الحج يوم الخميس اذا اعلنوا العرفة يوم الخميس العالم جميما. من اراد الصيام يصوم الخميس - [00:28:24](#)
حتى ينال من لم يحج شيئا من اجر الحجاج ولو كان للحج الخميس يوم الثلاثاء ما وظف الحجاج ان الشيء الذي لا يمكن ولا يختلف فيه المسلمون تحديد يوم عرفة - [00:28:42](#)
ويوم عيد النحر - [00:29:04](#)